Contents lists available at www.iusrj.org

International Uni-Scientific Research Journal

Journal homepage: www.iusrj.org

Law and Administrative Science

السلطة التنفيذية بالمغرب على ضوء دستور 2011: بين هيمنة المؤسسة الملكية ومشاركة الحكومة: دراسة تحليلية

The Executive Authority in Morocco in the Light of the 2011 Constitution: Between the Dominance of the Royal Institution and the Participation of the Government: Analytical Study

Omar Nhari عمر نهاري

Article Info

Article history:

Received: 2022- 06 - 10

Accepted: 2022- 09 - 15

doai202210060135

Available

Keywords:

the executive authority, the royal institution, a dominant actor, the institution of government, the 2011 constitution

Abstract

This study deals with an approach of the nature and role of the two sides of the executive authority in the Moroccan political system.

In drawing, directing and framing the general policies of the state, which necessitated the extrapolation of a group of the chapters of the last constitutional document and its comparison afterwards with previous constitutional experiences. It has become clear that the Royal Institution kept its pivotal role as a dominant actor via formulating, managing and evaluating the strategic directions of the state, and sometimes the decisive matter is even referred to

With the exception of detailed management decisions. This is despite the privileged constitutional position

Relatively enjoyed by the institution of government with the Constitution of 2011

Accordingly, the executive monarchy continues after the constitution of July 1, 2011, as it was before, and the bets on the separation of powers have been dropped by the reality of the actual management of the various aspects of the political, economic and social decisions.

مقدمة

إذا كانت السلطة التنفيذية في النظام الدستوري والسياسي المغربي قبل دستور29 يوليوز 2011 اتسمت بالأحادية، حيث كانت تعتبر الحكومة مجرد جهاز مُعين للملك على تنفيذ السياسات العمومية، فإن المقتضيات الدستورية الجديدة الواردة في الباب الثالث والباب الخامس، قد أعادت هيكلة السلطة التنفيذية من جديد، من خلال إعادة تحديد مهام وسلط المؤسسة الملكية في مقابل الارتقاء بالمكانة الدستورية لمؤسسة الحكومة إلى مستوى السلطة التنفيذية،[1] حيث أصبحت تمارس مجموعة من الاختصاصات الهامة من بينها: إعداد وتنفيذ البرنامج الحكومي،[2] ممارسة السلطة التنظيمية،[3] ممارسة سلطة التعيين في المناصب العليا،[4] تنفيذ القوانين وممارسة الوصاية على المؤسسات والمقاولات العمومية.[5] وبصفة عامة تقوية دورها في إدارة الشأن العام، خاصة في ظل دسترة مجلس الحكومة وتوضيح صلاحياته.

فعلى خلاف الدساتير السابقة، فإن الدستور الحالي لسنة 2011، قد حدد صلاحيات الملك واختصاصات الحكومة بشكل أكثر تفصيلاً، وعلى هذا الأساس يمكن طرح بعض الإشكاليات المرتبطة بطبيعة العلاقة بينهما، من قبيل إلى أي حد يمكن الحديث عن ازدواجية حقيقية للسلطة التنفيذية وتقاسمها بين المؤسسة الملكية والحكومة على ضوء الدستور الجديد؟ هل فعلاً الدستور المغربي الجديد منح الحكومة وضعًا متقدمًا، وشكل قطيعة مع جميع الدساتير السابقة؟ وهل أصبحت الحكومة اليوم جهازًا يمارس اختصاصات تنفيذية واضحة؟

إنها أسئلة متعددة وإشكاليات مختلفة تلازم هذه الدراسة لتُكوّن إشكالية محورية، وهي كالتالي: ما طبيعة السلطة التنفيذية في النظام الدستوري والسياسي المغربي،

Corresponding author

Omar Nhari

PhD researcher at Mohamed I University of Oujda. Faculty of Legal, Economic and Social Sciences.

E-mail address **omarnhari1975@gmail.com**

وهي كالتالي: ما طبيعة السلطة التنفيذية في النظام الدستوري والسياسي المغربي، وهي كالتالي: ما طبيعة السلطة التنفيذية في النظام الدستوري والسياسي المغربي، وما خصائص العلاقة المؤطرة لدور كل من الملك والحكومة في تحديد السياسة العامة للدولة والسياسات العمومية، قبل دستور 2011 وبعده؟

إن الأهمية التي تكتسيها هذه الدراسة تتعلق براهنية الموضوع رغم بعده التاريخي، كما تنبع أيضًا من أهمية ومحورية دور المؤسسة الملكية في النظام السياسي والدستوري المغربي، من أجل ذلك عمدنا إلى الوقوف على جانب مهم من علاقتها بمؤسسة الحكومة التي عرفت هي الأخرى تعزيز مكانتها وصلاحيتها بمقتضى الدستور الجديد؛ والذي سعى إلى التأسيس لثنائية من نوع جديد قائمة على أساس التوازن والتعاون، لذا وجب التبين من حجم التطور ومداه وإبراز منسوب التحول الذي مس بنية النظام الدستوري المغربي. وللإجابة على الإشكالية المطروحة، اعتمدت على المقاربة القانونية والسياسية في آن واحد، لأن طبيعة الموضوع تقتضي ذلك، حيث يستوجب الرجوع إلى مختلف المقتضيات الدستورية دون إغفال الممارسة الفعلية في الواقع العملي، كما حاولت ربط هذا المقترب بالمنهج الوظيفي التحليلي الذي يقوم على الدراسة الوظيفية للمؤسسات المختصة بممارسة السلطة التنفيذية وتحليل العلاقة بينها، فضلا عن الارتكاز إلى المنهج المقارن، بسبب ضرورة الرجوع إلى التجارب السابقة واستقراءها بغية تكوين صورة واضحة عن مختلف التطورات التي عرفتها السلطة التنفيذية. وذلك ما سنحاول ملامسته من خلال التطرق الى تطور الحكومة من مجرد آلية لتنفيذ السياسة العامة للدولة الى شريك في إقرارها **(الفرع الأول)** ثم بعد ذلك، دراسة إطار تدبير السياسات العمومية بين الوظيفة الملكية وصلاحيات الحكومة وذلك انطلاقًا من خطاب 20 أغسطس 2013 **(الفرع الثاني)**.

الفرع الأول: مجلس الحكومة من آلية لتنفيذ السياسة العامة للدولة الى شريك في إقرارها طيلة تعاقب الدساتير المغربية السابقة، ظلت الحكومة مجرد جهاز مساعد للمؤسسة الملكية على تنفيذ توجيهاتها وقراراتها في مختلف المجالات السياسية والاقتصادية و الاجتماعية، حيث اقتصر دورها على التدبير اليومي والتنزيل العملي لبرنامج الملك، وذلك ما سنتطرق له بالتفصيل من خلال **(الفقرة الاولى)**، إلى أن جاء دستور فاتح يوليو 2011 الذي عمد أولاً إلى دسترة مؤسسة الحكومة، ثم خولها مجموعة من الصلاحيات الجديدة التي من أهمها المساهمة في تقرير السياسة العامة للدولة، وذلك ما سنعمل على تحليل مختلف جوانبه من خلال **(الفقرة الثانية)**.

الفقرة الأولى: رسم السياسة العامة للدولة وهيمنة المؤسسة الملكية

بالنظر الى الطبيعة الفريدة للنظام السياسي المغربي القائم على ملكية حاكمة، وانطلاقًا من تبعية الوزير الأول والجهاز الحكومي ككل للملك على مستوى التشكيل والاختصاصات كما استقر في الحياة السياسية المغربية، كان من تبعات ذلك، التأثير على المركز الوظيفي للوزير الأول والحكومة برمتها، كونها لا تشكل مؤسسة سياسية مستقلة في مجال رسم التوجهات العامة للدولة، بقدر ما كانت تشكل جهازًا ووسيلة في يد رئيس الدولة، حيث يستعين بها الملك لتنفيذ سياسة الأمة الموضوعة من قبله،[6] فكل الدساتير السابقة غيبت بصريح النص دور الحكومة تحت قيادة الوزير الأول في مجال رسم السياسة العامة للدولة، ذلك أن كل ما نصت عليه في هذا الإطار كونها -أي الحكومة كهيئة جماعية- تعمل على تنفيذ القوانين تحت مسؤولية الوزير الأول والإدارة موضوعة رهن تصرفها.[7] وعليه، فإن المجلس الوزاري هو المحرك الأساسي للعمل الحكومي، إذ أن كل ما يهم السياسة العامة للبلاد على المستوى الداخلي والخارجي يناقش في هذا المجلس الذي يشكل أعلى هيئة تقريرية على المستوى التنفيذي،[8] حيث تبقى للحكومة إبداء وجهة النظر التي لا تقيد الملك صاحب الكلمة الفصل فيما يعرض على المجلس الوزاري.[9]

لقد اثبتت التجربة السابقة، أن كل القضايا المهمة بالنسبة للسياسة العامة للبلاد يتطلب عرضها وجوبًا قبل البت فيها على أنظار المجلس الوزاري، ومن بينها البرنامج الحكومي الذي يتقدم به الوزير الأول للتداول فيه أمام برلماني الأمة بعد تعيين الحكومة، والذي يتضمن الخطوط العريضة لما تنوي الحكومة تطبيقه في الميادين الاقتصادية الاجتماعية الثقافية والسياسية.[10]وبالتالي، فالحكومة هي مجرد أداة لتنفيذ سياسة الملك الذي يتولى وحده مهمة تحديد ورسم السياسة العامة للدولة.

لكن ومع وضع دستور فاتح يوليو2011، تم إدخال مؤسسة الحكومة على الخط كمشارك للملك في هذا المجال، وذلك من خلال إسناد مهمة التداول في القضايا المتعلقة بالسياسة العامة للدولة للمجلس الحكومي قبل عرضها على المجلس الوزاري كما ورد في منطوق الفصل 92 من الدستور. لكن السؤال الذي قد يتبادر إلى الذهن عند استقراء هذا الفصل هو: هل إشراك مؤسسة الحكومة في تحديد السياسة العامة للدولة يفيد بأنها أصبحت الفاعل الرئيسي في تحديد معالمها؟ وذلك في ظل استمرار المؤسسة الملكية كمحور ومحرك لهذا المجال، وأيضًا بالنظر إلى الطبيعة المتميزة للنظام السياسي المغربي القائم على ملكية حاكمة، ذلك ما سنحاول ملامسته من خلال الفقرة الموالية.

الفقرة الثانية: السياسة العامة للدولة مجال مشترك بين طرفي السلطة التنفيذية.

إن القراءة الأولية لمجموعة من فصول دستور2011 وخصوصًا الفصلين 89 و92، [11] توحي بأن مؤسسة الحكومة أصبحت تحظى بوضع جد متقدم مقارنة مع ما كانت عليه خلال التجربة الدستورية السابقة، فقد أضحت الآن مشاركًا فعليًا في رسم السياسة العامة للدولة، وخاصة أن البرنامج الحكومي الذي يعتبر محور القضايا المتعلقة بالسياسة العامة للدولة أصبح شأنًا حكوميًا خالصًا، حيث عرضته حكومة السيد "عبد الإله بنكيران" مباشرة على البرلمان دون تمريره على المجلس الوزاري، مما يعتبر سابقة هي الأولى من نوعها في تاريخ التجربة الدستورية المغربية. إلا أن القراءة التركيبية لباقي فصول دستور2011 تقلل من أهمية ما سبق ذكره، ذلك أن المشرع الدستوري "لم يقر صراحة للحكومة استقلالية فعلية في تحديد السياسة العامة للدولة" كما هو الشأن بالنسبة لمجموعة من الدساتير الأخرى، كالدستور الفرنسي لسنة 1958 والذي نص في فصله 20 على أنه تحت اشراف رئيس الحكومة "تحدد الحكومة وتنفذ سياسة الأمة" باستقلال عن رئيس الدولة؛ رغم تعاظم دور هذا الأخير بالنظر الى الطبيعة غير البرلمانية لنظام الحكم الفرنسي، حيث النظام المختلط. [12 .كما أن الدستور الإسباني في فصله 7 نص على أن "الحكومة تقود السياسة الداخلية والخارجية والإدارة المدنية والعسكرية والدفاع الوطني، وتمارس الوظيفة التنفيذية".[13].

بل إن دستور فاتح يوليو2011 لم يترك أي مجال للغموض، من خلال الإقرار بأن وضع السياسة العامة للدولة يظل اختصاصًا ملكيًا، وذلك عندما أشار الفصل 49 الى أن المجلس الوزاري يتداول في القضايا التي تهم التوجهات الاستراتيجية لسياسة الدولة: مشاريع القوانين التنظيمية، مشاريع القوانين الإطار، التوجهات العامة لمشروع قانون المالية...، وفي هذا الصدد، يرى الأستاذ "محمد الساسي" أن من بين أهم عيوب دستور 2011 هو استمرار تحكم الملك في توجيه مسار السلطة التنفيذية ومضمون قراراتها، فالملك هو الذي يترأس المجلس الوزاري، وهذا الأخير هو الذي يتداول في التوجهات الاستراتيجية لسياسة الدولة، والتوجهات العامة لمشروع قانون المالية. فالملك يمارس رئاسة فعلية للمجلس الوزاري وليس رئاسة شرفية. [14]

إضافة الى ذلك، يطرح الفصل 49 مجموعة من الإشكالات المتعلقة خاصة بالتحديد الدقيق لمعنى التوجهات الاستراتيجية لسياسة الدولة، مما قد يفتح المجال للتأويل اللاديمقراطي للفصل، وبالتالي يتم نقل مجموعة من الصلاحيات الحكومية الى المجلس الوزاري ليبت فيها، إذا ما أوّل البعض منها على أنها تدخل في التوجهات الاستراتيجية لسياسة الدولة كمشاريع القوانين والمراسيم التنظيمية التي تؤطر بعض الميادين كالتعليم والصحة. [15]

تأسيسًا على ما سبق، نخلص إلى أنه رغم التقدم المسجل في دور الحكومة في مجال المشاركة في إقرار السياسة العامة للدولة، يبقى المجلس الوزاري هو صاحب الكلمة الفصل في هذا المجال، فالقرارات المهمة تحدد بعيدًا عن الجهاز الحكومي الذي يكتفي بالتداول فقط في تلك القضايا: وتترك مهمة الحسم فيها للملك رئيس المجلس الوزاري. في نفس السياق، إذا كان أمر السياسة العامة للدولة بالمملكة المغربية محسوما لصالح مجال رئيس الدولة، فما هو موقع هذا الأخير فيما يتعلق بتحديد وتدبير السياسات العمومية؟ والذي يفترض أن يكون شأنًا حكوميًا بامتياز؛ ذلك ما سنحاول دراسته من خلال الفرع الثاني.

الفرع الثاني: تدبير السياسات العمومية بين الوظيفة الملكية والمهمة الحكومية

تعتبر حدود وإطار العلاقة بين المؤسسة الملكية والحكومة في مجال تدبير السياسات العمومية من الإشكالات التي صاحبت الحكومة التي ترأسها السيد "عبد الإله بنكيران" منذ تشكيلها، وقد تباينت القراءات والتحليلات المتعلقة بالإطار الدستوري والقانوني المنظم لتلك العلاقة؛ وفي هذا السياق، فقد شكل الخطاب الملكي بتاريخ 20 أغسطس 2013 بمناسبة ذكرى ثورة الملك والشعب حدثًا استثنائيا وغير مسبوق طيلة 31 سنة التي قضاها الملك في الحكم، حيث حدد بشكل مباشر وبدقة ووضوح معالم العلاقة مع مؤسسة الحكومة في مجال تدبير السياسات العمومية، ذلك ما سنحاول الوقوف عنده بالتحليل والمناقشة من خلال استعراض وجهات نظر مجموعة من الفاعلين السياسيين والمحللين الأكاديميين.

الفقرة الأولى: خطاب20 أغسطس 2013 عودة للملكية التنفيذية وتكريس التحكم في تدبير السياسات العمومية

انطلاقًا من مقتطفات الخطاب الملكي بمناسبة ذكرى ثورة الملك والشعب "ومن منطق حرصنا على جعل المواطن المغربي في صلب عملية التنمية والسياسات العمومية، فإننا نعمل على تمكين المدرسة من الوسائل الضرورية للقيام بدورها في التربية والتكوين...إن الوضع الراهن لقطاع التربية والتكوين يقتضي اجراء وقفة موضوعية مع الذات لتقييم المنجزات، وتحديد مكامن الضعف والاختلالات. وهنا يجدر التذكير بأهمية الميثاق الوطني للتربية والتكوين الذي تم اعتماده في إطار مقاربة وطنية تشاركية واسعة..كما أن الحكومات المتعاقبة عملت على تفعيل مقتضياته، وخاصة الحكومة السابقة التي سخرت الإمكانات والوسائل الضرورية

للبرنامج الاستعجالي، حيث لم تبدأ في تنفيذه إلا في السنوات الثلاث الأخيرة من مدة انتدابها.

غير أنه لم يتم العمل، مع كامل الأسف، على تعزيز المكاسب التي تم تحقيقها في تفعيل هذا المخطط، بل تم التراجع عن مكونات أساسية منه تهم على الخصوص تجديد المناهج التربوية وبرنامج التعليم الاولي وثانويات الامتياز، وذلك دون إشراك أو تشاور مع الفاعلين المعنيين... وفي هذا الصدد، نذكر بخطابنا للسنة الماضية بمناسبة ذكرى 20 أغسطس الذي حددنا فيه التوجهات العامة لإصلاح المنظومة التعليمية، ودعونا لتفعيل المقتضيات الدستورية بخصوص المجلي الأعلى والتكوين والبحث العلمي... وفي انتظار ذلك، فقد قررنا تفعيل المجلس الأعلى للتعليم في صيغته الحالية، عملاً بالأحكام الانتقالية التي ينص عليها الدستور، وذلك لتقييم منجزات عشرية الميثاق الوطني للتربية والتكوين، والانكباب على هذا الورش الوطني الكبير".[16]

لقد تباينت قراءات مختلف الفاعلين السياسيين والأكاديميين لمضامين هذا الخطاب الملكي، وإن كان معظمهم قد اعتبره مؤشرًا لعودة تحكم المؤسسة الملكية في مجمل النظام السياسي وبالخصوص في مجال تدبير السياسات العمومية، في هذا الإطار وتعليقا على الخطاب، فقد تساءل أحد الأساتذة المتخصصين في العلوم السياسية عما إذا كانت مضامين الخطاب الملكي تحمل بوادر عودة الملكية التنفيذية، وبالتالي التحلل من الالتزامات الملكية السابقة باعتماد التأويل الديمقراطي للدستور؟ وهل وظيفة المؤسسة الملكية هي الاكتفاء بالتوجيه العام؟ أم التخطيط، أو المتابعة والتقييم، أم المحاسبة؟ فقد سمعنا من خلال خطاب 20 أغسطس تشخيصًا للأوضاع وتقييمًا للسياسات وتخطيطًا للمستقبل ومحاسبة للحكومة. وهنا يطرح التساؤل حول علاقة المؤسسة الملكية بالسياسات العمومية وما إن كان ذلك وظيفة ملكية أم مهمة مؤسسات أخرى؟[17]

وفي نفس السياق، فقد أكد الأستاذ عبد العزيز افتاتي في رده على بعض التعليقات التي صدرت بعد الخطاب الملكي، أن من خرجوا ليقولوا إنها خارطة طريق جديدة، وبرنامج ملكي أن يعلموا أن مسؤولية تدبير الشأن العام اليوم يعود للحكومة، وهذه الأخيرة وضعت برنامجًا تم التصويت عليه وستحاسب عليه عند نهاية ولايتها؛ وكل حديث عن برنامج ملكي وخارطة طريق ملكية هو عودة بنا إلى الدستور السابق. ومن جانب آخر أكد السيد "افتاتي" تصنيفه للتربية والتعليم ضمن المجال الاستراتيجي، لكنه أشار في نفس الوقت أن هذا المجال ينبغي التداول فيه داخل المجلس الوزاري، وعلى الجميع بما فيه الحكومة أن يخبرونا عما تم تداوله في المجلس الوزاري حول هذا القطاع حتى يفهم الناس ما يجري.[18]أما الأستاذ "حسن طارق"، فقد اعتبر أن الخطاب الملكي في 20 أغسطس يجعلنا نسائل بقوة مسالة توزيع السلطة التنفيذية بين الملك والحكومة، ونطرح التساؤل عما إذا كانت الملكية التنفيذية التي توارت بعد 2011 لتعود من جديد. [19]

وفي نفس الإطار، اعتبر الأستاذ "حسن بناجح" أن خطاب العرش لهذه السنة قد وضع النقط على الحروف فيما يخص الجدل والتأويل الذي أثير حول إعادة تعريف دور المؤسسة الملكية في النظام السياسي المغربي بعد دستور 2011. وبخصوص ما إذا كنا أمام استمرار الطابع الرئاسي للمؤسسة الملكية أم أننا نتجه إلى منحى الملكية البرلمانية فالخطاب كان واضحًا، ملك ما قبل دستور2011 هو ملك ما بعد2011؛ ملك يباشر المشاريع الكبرى ويتتبع إنجازاتها على أرض الواقع، يقول كلمته الفصل في موضوع يظهر أنه جزئي و يتعلق بالسياسة العمومية في مجال الضريبة الموكولة ظاهريا للحكومة، وهو موضوع الضريبة الفلاحية. والواقع أن هذا المنحى في قراءة الدستور وفي تنزيله على أرض الواقع، لا يبتعد ظاهريًا على الأقل عن فهم خطاب رئيس الحكومة "عبد الإله بنكيران" الذي ما فتئ يقول أن الملك هو رئيسي،[20] هذا في الوقت الذي كان فيه عدد من الباحثين الدستوريين يعتقدون أن الوثيقة الدستورية الجديدة تُرسي شراكة بين الملك ورئيس الحكومة، وأن العلاقة بينهما يجب أن تنبني على أساس التعايش cohabitation وليس على أساس علاقة رئيس بمرؤوسه، لأن الشراكة والتضامن هما اللذان سيسمحان بتطوير نظامنا السياسي وإرساء مؤسسة رئيس الحكومة داخله بما يستتبع ذلك من ربط المسؤولية بالمحاسبة والقرار بصناديق الاقتراع.[21] كما أن الأستاذ "عبد الحميد أمين" تبنى نفس المنحى، حيث صرح أن الخطاب الملكي أكد مرة أخرى على أن المؤسسة الملكية هي المتحكمة في مجمل النظام السياسي والاقتصادي والاجتماعي، وهي أيضًا المتحكمة في التوجه العام لكل المجالات وأتى بالتالي بعيدًا عن التأويلات المتفائلة لدستور 2011. فالملكية التنفيذية مستمرة بعد الدستور على غرار ما كان قبله، ذلك أن الرهانات على فصل السلط أسقطها خطاب العرش الأخير، وأكبر مؤشر على ذلك هو القرار المتعلق بالنظام الضريبي في القطاع الفلاحي.[22]

كما أن الأستاذ "عمر أحرشان" سار على نفس المنوال، حيث كتب معلقًا على خطاب 20 أغسطس: "قال الملك بالواضح بأن نظام الحكم في المغرب ملكية تنفيذية يسود فيها الملك ويحكم، ويقيم أداء كل المؤسسات والفاعلين والبرامج، ويتبع ذلك بالوصفة والبرنامج اللذان يراهما الأصلح. ولذلك فهو نقط حكومة "عباس الفاسي" ووزيرها في التعليم "السيد اخشيشن" بشكل جيد ومنحها امتياز، وحمل مسؤولية الفشل لحكومة بنكيران وأبرز مكامن الخلل، وبدأ الخطوات العلاجية من دون استشارة الحكومة المنتخبة المسكينة من خلال تفعيل المجلس الأعلى للتعليم بصيغته الحالية وتعيين رئيس لهذا المجلس هو مستشاره عزيمان".[23]

الفقرة الثانية: التوجيهات الملكية خارطة طريق لرسم السياسات العمومية

وفي الاتجاه المقابل، تبنى مجموعة من الفاعلين السياسيين والمحللين الأكاديميين قراءة أخرى للخطاب الملكي اتجهت نحو التأكيد على ضرورة الإقرار بمحورية المؤسسة الملكية في رسم السياسة العمومية، وتبني مؤسسة الحكومة لتوجيهات الملك كخارطة طريق لسياساتها.

وفي هذا الإطار، يرى أحد الباحثين في علم الاجتماع السياسي أن الدستور الحالي لم يقطع مع عهد الملكية التنفيذية، فالملك هو دائمًا رئيس الدولة، وإن كانت صلاحيات رئيس الحكومة قد توسعت، فرئيس الحكومة مسؤول أمام رئيس الدولة وعلى هذا الأخير أن يعطيه التوجيهات. وقد ربط الباحث بين التجديد الذي طال شكل الخطاب ومضامينه، واعتبر أن الملك محمد السادس استعمل الأسلوب التواصلي المعروف بأسلوب الصدمة، والهدف من وراء ذلك دفع القائمين على مجال التربية والتكوين الى التحرك والتفكير بكل جدية، وتحسيسهم بخطورة الوضعية التي يوجد عليها التعليم بالمغرب، وخاصة الحكومة التي دعاها الى إخراج القوانين المتعلقة بتفعيل المجلس الأعلى للتعليم الذي نص عليه الدستور.[24]

في المقابل من ذلك، هناك من اعتبر أن خطاب20 أغسطس 2013 قد أخرج مسالة التربية والتكوين من دائرة السياسات العمومية المرتبطة بالبرنامج الحكومي الذي يفترض تطبيقه خلال الولاية الحكومية، الى دائرة القضايا الوطنية. فمسالة التربية والتعليم بالنسبة للملك هي قضية وطنية لا ينبغي إخضاعها للمزايدات السياسية أو الحسابات الحزبية الضيقة، وهذا التمييز بين مجال السياسات العمومية ومجال القضايا الوطنية ينص عليها الفصل 168 من الدستور الجديد المحدث للمجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي، حيث يحدد من بين مهامه إبداء الآراء حول السياسات العمومية والقضايا الوطنية التي تهم التربية والتكوين والبحث العلمي. كما أكد الباحث على أن اعتبار مسالة التربية والتكوين قضية وطنية يفيد كونها تكتسي طابعًا استراتيجيًا، وبهذا الاعتبار لا تغدو مندرجة في مجال السياسات العمومية التي تختص بإعدادها الحكومة، بل مندرجة في صلاحيات المؤسسة الملكية، وبالتالي على أي حكومة جديدة أن تبلور برنامجها الحكومي ذي الصلة بالموضوع بارتباطه مع المرجعيات المحددة. [25]

أما السيد "عبد الاله بنكيران" رئيس الحكومة، فقد صرح معقبا على خطاب 20 أغسطس: "بطبيعة الحال كانت توجيهاته النيرة للحكومة للسير في اتجاه كل ما يدعم الاستثمار وكل ما يسير في اتجاه إحداث العدالة الاجتماعية، وبالطبع هذا انسجام تام مع التوجهات الحكومية، لأننا في بلد للملك مكانة متميزة على رأس الدولة والمؤسسات كلها، والمؤسسات الحكومية بالدرجة الأولى تعمل في إطار التعاون كما ينص على ذلك الدستور، وبطبيعة الحال كل توجيهاته بالنسبة إلينا خارطة طريق سوف نعتمدها في السياسات التي سوف نطبقها وفي المقاربات التي سوف نباشر بها الملفات الكبرى لمستقبل زاهر وواعد".[26]

خاتمة

من خلال استعراض مختلف الآراء التي حاولت مقاربة طبيعة العلاقة بين طرفي السلطة التنفيذية في مجال تحديد السياسات العمومية، والتي تتباين انطلاقًا من اختلاف زاوية النظر إلى طبيعة النظام السياسي، حيث يبرز صنفان من التأويل للنصوص الدستورية، فهناك ما نصطلح عليه بالاتجاه المحافظ إضافة للتأويل الديمقراطي. والذي يبدو أن الحكومة حتى الآن، تفضل المنطق الأول المرتكز على مبدا الثقة والتوافق في تدبير ملفات القضايا المشتركة وممارسة السلطة التنفيذية مع المؤسسة الملكية الفاعل المحوري في النظام السياسي المغربي، وذلك على حساب منطق الشراكة والتعاقد وتقاسم السلطة وتحديد المسؤوليات بين طرفي السلطة التنفيذية كما توحي بذلك مجموعة من فصول دستور 2011.

وبالتالي فالمقتضيات الدستورية، وإن حددت التوجهات العامة في ممارسة الصلاحيات لكل من المؤسسة الملكية والحكومة، لكن تبقى للممارسة السياسية في ارتباطها بالنسق السياسي المغربي وبالتوازنات السياسية الأثر الكبير في تحديد العلاقة بين قطبي السلطة التنفيذية بالمملكة المغربية.

المراجع

1- أنظر الفصل 89 من دستور 29 يوليو 2011.
2 - الفصل 88 من دستور المملكة المغربية لسنة 2011.
3 - الفصل 90 (الفقرة الأولى) من دستور المملكة المغربية لسنة 2011.
4 - لفصل 92 من دستور المملكة المغربية لسنة 2011.
5 - الفصل 89 (الفقرة الثانية) من دستور المملكة المغربية لسنة 2011.
6 - عبد النبي كياس، توزيع السلط في النظام السياسي المغربي، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة محمد الخامس، كلية الحقوق اكدال ، الرباط 2010 -2011 ص141.
7 -الفصل 61 من دستور 1996.
8- محمد اوشن، مؤسسة الوزير الأول في النظام السياسي المغربي، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة في القانون العام، جامعة محمد الأول كلية الحقوق وجدة، 2000 ص51.
9- مصـــطفى قلوش، النظام الدســـتوري المغربي، الطبعة الرابعة، مكتبة دار السلام، الرباط 1994ص61.
10 -محمـد أشـــركي، الوزير الأول وظيفتـه ومركزه في النظـام المغربي، أطروحة لنيل دكتوراه الدولة في القانون العام، كلية الحقوق، الرباط، -1999 1998 ص133.
11 -ينص الفصل 89 على ما يلي: "تمارس الحكومة السلطة التنفيذية وتمارس الوصلية على المؤسسات والمقاولات العمومية كما تعمل تحت سلطة رئيسها على تنفيذ البرنامج الحكومي أما الفصـــل 92 فيشـــير إلى أنه "تتداول الحكومة تحت سلطة رئيسها في السياسة العامة للدولة".
12 -Hugues Partelli ,droit constitutionnel, Dalloz 7ème eddition,Paris,2007,P:184.
13- المادة 97 من دســـتور إســـبانيا 1978، منشـــور في مجلة الملتقى، عدد 26ماي2011، ص 121.
14- محمد الســاســي، قراءة في العلاقة بين الخطاب الملكي ل 17 يونيو2011 ونص الدستور الجديد، دفاتر وجهة نظر، عدد 24،2011 ، ص 24.

15 -عمر بندورو، العلاقة بين السـلطة: فصـل أم خلط؟ دفاتر وجهة نظر عدد 24، سنة 2011 ص 18.
16 - خطاب الملك محمد السادس،2 أغسطس 2013,الموقع الرسمي للمملكة: WWW .MAROC.MA

17 - عبد العالي حامي الدين، مأزق الملكية، مقال منشور بجريدة أخبار اليوم، عدد 1148، بتاريخ 2014/08/24 .
18- عبد العزيز افتاتي، عضـــو الأمانة العامة لحزب العدالة والتنمية القائد للحكومة، تصـــريح خص به جريدة اخبار اليوم، العدد 1146 بتاريخ 08/22/ 2013 ص5.
19 - حسـن طارق، أسـتاذ القانون الدسـتوري والعلوم السـياسـية بجامعة محمد الخامس، تصريح خص به جريدة أخبار اليوم، نفس المرجع، ص: 5.
20 - حسن بناجح، الدستور الجديد ووهم التغيير، مقال منشور بجريدة أخبار اليوم، العدد 1149، بتاريخ 2013/8/25 ،ص، 7.
21 - توفيق بوعشـــرين، الرســـائل الضـــمنية لخطاب العرش، مقال منشـــور بافتتاحية جريدة اخبار اليوم، العدد 1129 بتاريخ 31 يوليوز 2013 ص1.
22- عبد الحميد امين ناشـط، حقوقي، تصـريح منشـور بموقع لكم. كوم، بتاريخ 2013/08/01 17h25.
23- عمر احرشـان، ماذا بعد خطاب 20 غشـت 2013، مقال منشـور بجريدة هسبريس الالكترونية، بتاريخ 27 غشت 2013.

24- محســـن الاحمدي في حوار مع جريدة اخبار اليوم، العدد 1146، بتاريخ 2013/08/22 ص 3.
25 -محمد ظريف خطاب 20 أغسطس وموضوع صلاحيات الملك و الحكومة، مقال منشور بالموقع الالكتروني هسبريس بتاريخ 09/07/ 2013
26- عبد الإله بنكيران، تصريح للقناة الثانية المغربية بتاريخ07/29/ 2013.
27- O. Nhari, " The relationship of the government and parliament in Morocco: a reading of the function of legislation in the light of the 2011 constitution" www.iusrj.org V6/ 2022 .https://iusrj.org/library/hum/ar.article/doai202206092159

عمر نهاري

ماستر في العلوم السياسة والدستورية سنة 2014 كلية العلوم القانونية والاجتماعية والاقتصادية بجامعة محمد الأول بوجدة.

https://www.iusrj.org